رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

ماحكم لبس الجلباب للنساء ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول ما حكم العباءة التي يطلق عليها جلباب وهي العباءة التي كن يرتدينها اخواتنا المصريات قديما عند تواجدهن في السعودية - 00:00:00

وجزاك الله خير. الحمد لله. هذه لا تكفي في باب الخروج. لا تكفي اذا ارادت المرأة ان تخرج ان تلبس مجرد هذا الجلباب الذي لا يغطيها الا آآ الا الى منتصف فخذيها فقط والباقي ثيابها العادية. فان من شأن العباءة ان - 00:00:20

تكون مجللة للجسد كله من الرأس الى اخمص القدمين. وهذا الجلباب انما يغطي الرأس والكتفين والنحر والظهر والبطن ولكن الى منتصف الفخذين فقط. هذا في فيما اظنه والله اعلم. على حسب ما وصفه - 00:00:40

السائل والعباءة لا بد ان تكون عباءة ظافية مجللة للجسد كله بحيث لا يبدو آآ من ثياب المرأة شيء. لان الله عز وجل امر المرأة ان تستر زينتها. والمتقرر في قواعد التفسير ان الزينة اذا اطلقت فالمقصود بها الزينة المنفصلة من الثياب والكحل وغيرها - 00:01:00

فالزينة لا يراد بها الزينة المتصلة التي تكون في جسد المرأة بالاصالة خلقة وانما تكون وانما المقصود بها الزينة المنفصلة. والله عز وجل قال ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها. فالمقصود بالزينة هنا - 00:01:30

على تفسير ابن مسعود الثياب. والجلباب لا يستر ثوب المرأة. كله. لا يستر ثوب كله وانما يستر بعضه ويبقى بعضه خارجا. فلا يكفي الجلباب في عورة النظر فاذا ارادت المرأة ان تخرج من بيتها فلابد ان تلبس العباءة الظافية. التي تجلل جسمها كاملا من اعلى رأسها - 00:01:50

الى اخمصي قدمها. والله اعلم - 00:02:20